

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٤٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض مساحة ١٢٠ م٢ ملك مجلس مدينة القرین ضمن أرض المفعة العامة والواقعة داخل الحيز العمرانى للمدينة بمحافظة الشرقية لصالح وزارة التنمية الإدارية بالمجان لإقامة مركز لتكنولوجيا المعلومات بمدينة القرین والمبين حدودها فيما يلى :

الحد البحري : حديقة الأسرة بطول ٢٥،٩٠ م .

الحد القبلي : فضاء حرم مجلس المدينة ثم هندسة الرى بطول ٢٥،٩٠ م .

الحد الشرقي : حديقة الأسرة بطول ١٣ م .

الحد الغربى : مجلس المدينة بطول ١٣ م .

وذلك وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ صفر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / إبراهيم محلب

جريدة الرسمية - جريدة ديمقراطية ملهمة للمرأة والطفل

بيان تشكيل مجلس إدارة جريدة الرسمية

السيد/ عاصم عبد الله العبد

السيد/ عاصم عبد الله العبد



السيد/ عاصم عبد الله العبد

